كانت مخصصة لبحث موضوع المناهيل والبنى التحتية وتم تأجيلها لموعد لاحق

# المطر: عدم حضور «الأشغال» الجولة الميدانية في جليب الشيوخ متعمد وسيكون لنا موقف ضد هذه المخالفات

فايز الجمهور

حمد المطر متحدثا

استغرب رئيس لجنة شؤون البيئة والأمن الغذائي والمائي البرلمانية النائب د.حمد المطر عدم حضور ممثلي وزارة الأشغال للجولة الميدانية التي كانت مقررة أمس في منطقة جليب الشيوخ، لبحث المشاكل وانواعها التي تعاني منها المنطقة وأثرها على المجتمع بشكل عام وطرق حلها.

وقال المطر إن عدم حضور ممثلي وزارة الأشغال وهي الجهة المسؤولة المباشرة عن موضوع المناهيل والبنى التحتية في المنطقة، كان بشكل متعمد وترتب عليه تأجيل الجولة إلى موعد يحدد لاحقا.

وأكد المطر أن "عدم حضور (الأشغال) أمر مرتب ومخطط له ولا يمكن أن نسكت على عدم الاحترام وعدم الاهتمام من قبل الوزارة، وسيكون لنا موقف سياسي كبير ضد هذه المخالفات الواضحة نتيجة اللامسؤولية من الوزيرة أو الوزارة".

وأضاف أن الجولة تحولت إلى اجتماع للجنة شؤون البيئة في مبنى البلدية بمنطقة جليب الشيوخ مع الجهات الحكومية المدعوة، مبيناً أنه تم خلاله بحث المشاكل التي تعاني منها المنطقة وأنواعها وأثرها على المجتمع بشكل عام وطرق حلها.

وذكر المطر أن اللجنة وجهت الدعوة إلى 4 جهات حكومية، وحضر ممثلو كل من وزارة الداخلية والهيئة العامة للبيئة وبلدية الكويت، مضيفاً أنه "حضر بصفته رئيس اللجنة وعضو اللجنة النائب فايز الجمهور ومستشارو اللجنة".

وأضاف" فوجئنا بعدم حضور وزارة الأشغال بعدما تم انتظارهم لأكثر من نصف ساعة، موضحا أنه وصلته رسالتان متناقضتان الأولى من مكتب وزيرة الأشغال تفيد بأن الوزارة غير معنية بموضوع المناهيل والنظافة والتلوث البيئي وأن الجهة المسؤولة هي البلدية".

وقال إن الرسالة الأخرى وصلت كذلك من مكتب وزيرة الاشغال تفيد بأنه تم إبلاغهم بتأجيل الجولة التفقدية.

وذكر المطر أن لديه ملاحظات على وزارة الأشغال خصوصا فيما يتعلق بصحة الناس والبيئة، مبينا أن هذه المنطقة يقطنها أكثر من 500 ألف نسمة والمسجل رسميا لدى الحكومة 400 ألف وأن غير الرسمي قد يتجاوز هذا العدد بكثير.

وقال المطر مخاطبا رئيس الوزراء" هل هذا هو التعاون المنشود، نخرج في زيارات ميدانية وهو من صلب عمل اللجنة البيئية للحفاظ على البيئة والتأكد من عدم وجود ضرر بيئي صحي على المواطنين والمقيمين، ولا تحضر وزارة الأشغال ولا تحترم مجلس الأمة ولجانه".

وأكد المطر أن "وزيرة الأشغال مسؤولة بشكل مباشر ومازلت أتدرج في استخدام الادوات الدستورية ، والصبر نفذ، وعلى الوزيرة الالتزام بقرارات مجلس الأمة واحترام العمل البرلماني أو فستكون مساءلتكم واجبة ومستحقة".

وأكد المطر استمرار اللجنة البيئية في زياراتها الميدانية بناءً على تكليف مجلس الأمة، مشيراً إلى أن "هذه هي الزيارة الثالثة، حيث كانت الزيادة الأولى إلى منطقة المخلفات في منطقة عشيرج، والثانية كانت للوقوف على المخالفات البيئية في منطقة صباح الأحمد، ثم هذه الزيارة الثالثة للكارثة البيئية بمنطقة جليب الشيوخ".

وقال إن ما يحدث في منطقة عشيرج من مسؤولية وزارة التجارة، وما يحدث في منطقة صباح الأحمد مسؤولية وزارة الاشغال، مبيناً أنه في منطقة جليب الشيوخ هناك 4 جهات مسؤولة وهي الهيئة العامة للبيئة وبلدية الكويت والداخلية والأشغال، وأيضا لجنة الإصلاح البيئي التي سيتم دعوتها في الموعد القادم للجولة.

وأكد المطر "لن نقبل بأن يكون هناك تلوث دون رقيب وستكون المساءلة للجميع".

بدره، قال عضو لجنة شؤون البيئة النائب فايز الجمهور إن عدم حضور وزارة الأشغال الجولة ما هو إلا نوع من أنواع الاستهتار الحكومي الموجود في كل الجهات إلا ما ندر.

وأكد ان منطقة جليب الشيوخ تعاني معاناة حقيقية بسبب استهتار الحكومات السابقة، فضلا عن أن الحكومة الحالية غير مهتمة بهذه المنطقة سواء من البلدية أو الأشغال أو الجهات الأخرى.

وأضاف " أتينا كي نطلع على المصيبة والمشكلة والكارثة التي تعاني منها المنطقة وأهاليها".

وذكر الجمهور" ستكون هناك زيارة أخرى للمنطقة وستتم دعوة أهالي المنطقة المتضررين من الخلل الحكومي والمهتمين بهذا الشأن للوقوف على حجم هذه المعاناة كوننا ممثلين عن الأمة". وشدد على ضرورة أن تكون هناك نظرة واضحة وجلية وقرار واضح من الحكومة تجاه هذه المعاناة.

واكد الجمهور أن النواب سيكون لهم موقف حازم وصلب في حل هذه المشكلة التي يعاني منها الآلاف من أبناء الشعب الكويتي والتي تعتبر وصمة سلبية في جبين الحكومة.

وقال إن هذه المنطقة تعتبر واجهة الدولة لقربها من مطار الكويت الدولي ولا يجب أن تكون بهذه البشاعة والسوء الذي يبين سوء إدارة الحكومات المتعاقبة والحالية.

الجولة الميدانية في جليب الشيوخ لم تحضرها وزارة الأشغال

**الجمهور : ستكون هناك زيارة أخرى وستتم دعوة أهالي المنطقة المتضررين**

طالبها بطرح بدائل لتعزيز إيرادات الدولة بدلاً من تبني رؤى متوارثة من نهج الحكومات السابقة

# جوهر: الحكومة لديها سياستان .. إنشائية لتحسين ظروف المعيشة .. وخفية تثقل كاهل المواطن

حسن جوهر

طالب النائب د.حسن جوهر الحكومة بطرح بدائل حقيقية لتعزيز إيرادات الدولة بدلاً من تبني رؤى متوارثة من نهج الحكومات السابقة لا تحظى بقبول شعبي ونيابي.

ولفت جوهر في بيان صحفي إلى خطورة ما آل إليه الموقف الحكومي مؤخراً في شأن وجود سياستين عامتين للحكومة أحدهما معلن عنها إنشائياً في برنامج عملها للفصل التشريعي السابع عشر "2023/2027" تهدف نظرياً إلى تحسين ظروف المعيشة واستدام رفاه المجتمع.

وأضاف أن السياسة الأخرى خفية تُبنى على ضوئها قرارات تنفيذية من مجلس الوزراء وتطالب باستعجالها، بما يثقل عملياً كاهل المواطنين.

وأوضح أن الوثائق المنشورة يوم أمس كشفت عن عمق التضارب الحكومي في تنفيذ السياسة العامة للحكومة استناداً إلى المادة "130" من الدستور التي تنص بأن "يتولى كل وزير الإشراف على شؤون وزارته ويقوم بتنفيذ السياسة العامة للحكومة فيها".

وذكر جوهر" من جهة نرى صدور موافقة صريحة من مجلس الوزراء بقرار منه باستعجال مشاريع القوانين المتعلقة بضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية، ومن جهة أخرى يصدر تصريح رسمي من وزير المالية ينفي فيه وجود مثل هذا التوجه وأن أولويات الحكومة مبينة في برنامج عملها".

وأضاف أنه إزاء هذه التطورات غير الحميدة من جانب الحكومة والتي يفترض أن تكاشف الرأي العام ومجلس الأمة في توجهاتها بشكل دائم، فقد تم توجيه سؤال إلى سمو رئيس مجلس الوزراء للوقوف على أسباب التناقضات الحاصلة في تنفيذ السياسة العامة للحكومة التي تنوي استهدافها في مجال الضرائب من المضي قدماً في أولويات غير متفق عليها نيابياً وغير مدرجة في برنامج عملها.

وبين أنه وجه استفساراً آخر حول مدى قيام وزير المالية بإنجاز ما هو مطلوب منه رسمياً في برنامج عمل الحكومة من إعداد مشروع قانون بشأن ضريبة الشركات والذي يفترض أن تقدمه الحكومة إلى مجلس الأمة لإقراره تعزيزاً لإيرادات الدولة.

وشدد جوهر على ضرورة أن تعمل الحكومة الحالية على تغيير طريقة تفكيرها وطرح بدائل حقيقية لتعزيز إيرادات الدولة واقتصادها بدلاً من طرح رؤى متوارثة من نهج الحكومات السابقة لا تحظى بقبول شعبي ونيابي.

## 5 نواب لإضافة الشوارع الرئيسية للمناطق السكنية وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية

نواب يقترحون تركيب كاميرات في الشوارع الرئيسية بالمناطق السكنية

أعلن 5 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 61 لسنة 2015 في شأن تنظيم وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية.

وجاء في نص الاقتراح الذي تقدم به النواب عبدالله تركي الأنبعي، وحمد العليان، ومهند الساير، سعود العصفور و حمد المدلج ما يلي:

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى القانون رقم 61 لسنة 2015 في شأن تنظيم وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية،

– وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

"مادة أولى":

يضاف الى المادة رقم "1" من القانون رقم 61 لسنة 2015 المشار إليه فقرة أخيرة نصها الآتي:

الشوارع العامة: وهي الشوارع الرئيسية الخاصة بالمناطق الرئيسية ومداخل ومخارج تلك المناطق.

"مادة ثانية"

يضاف الى القانون رقم 61 لسنة 2015 المشار إليه مادة جديدة مكررة برقم مادة "2" مكرر ونصها الآتي:

مادة "2" مكرر: مع عدم الإخلال بأحكام المادة "3" من هذا القانون يجوز لوزارة الداخلية تركيب كاميرات أمنية في الشوارع العامة وتشغيلها طوال اليوم على أن يكون غرفة التحكم الرئيسية في المخافر التابعة لتلك المناطق.

"مادة ثالثة"

يضاف الى المادة رقم "4" من القانون رقم 61 لسنة 2015 المشار إليه كلمة الشوارع العامة، ليكون نص المادة بعد التعديل كالآتي:

يجب الإشارة في المنشآت أو الشوارع العامة بلوحة أو لوحات واضحة، إلى أنها مجهزة بكاميرات وأجهزة مراقبة أمنية، وتحدد الجهة المختصة مواصفاتها وعدد وأماكن وضعها.

"مادة رابعة"

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون ما يلي:

لا شك وأن بعد إقرار القانون رقم 61 لسنة 2015 في شأن تنظيم وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية قد أحدثت أثرا إيجابيا وفاعلاً في الحد من وقوع الجرائم وكشف ملابساتها في حال وقوعها.

وعلى الرغم من الأثار الإيجابية لهذا القانون إلا أنه اقتصر فقط على المنشآت المقصودة في القانون المشار إليه وهم "الفنادق، الشقق الفندقية، المجمعات التجارية، الجمعيات التعاونية، المجمعات السكنية، البنوك، المصارف، محلات الصرافة، محلات بيع الذهب والمجوهرات، الأندية الرياضية والثقافية ومراكز الشباب، مراكز التسوق والترفيه، والمستشفيات والعيادات، المستودعات والمخازن الخاصة بالمواد الثمينة والمواد الخطرة، محطات التزود بالوقود..."، هذا الاقتصار أوجد تفاوتاً في معدلات الجريمة حيث شهدت الكويت نسبة عالية من الجرائم المجهولة في المناطق السكنية على عكس الجرائم التي تقع في المنشآت المذكورة سلفاً ويرجع ذلك لوجود الكاميرات الأمنية وهو ما يتحتم على المشرع تعديل القانون للحفاظ على أمن المجتمع في تلك المناطق.

ولعل أبرز صور حماية المجتمع هو الحفاظ على قاطني المناطق السكنية من الجرائم المتعددة وكشف ملابساتها إن حدثت وسرعة تسليمهم الى العدالة، لذا جاء الاقتراح ليعالج تلك الجزئية وتقديم الدعم للأجهزة الأمنية في أداء عملها على أكمل وجه.

وقد جاء التعديل في المادة الأولى والذي يشمل إضافة تعريف الشوارع العامة وهي الشوارع الرئيسية للمناطق السكنية وما يحمله من مداخل ومخارج للمنطقة.

كذلك أناطت في المادة الثانية منه على أن تقوم وزارة الداخلية بتركيب وصيانة تلك الأجهزة وتشغيلها في مركز التحكم على أن يكون ذلك المركز في مخفر المنطقة التابع لها.

وأيضاً جاء في المادة الثالثة من القانون على أن يكون هناك لوحات إرشادية تبين وجود تلك الكاميرات في الأماكن المحددة لها.

## بن جامع يقترح عدم المساس برصيد الإجازات الدورية للموظف المرافق للمريض

فهد بن جامع

أعلن النائب فهد فلاح بن جامع عن تقدمه باقتراح برغبة بإصدار مجلس الخدمة المدنية قراراً تمنح بموجبه إجازة "مرافق مريض" لمن يستحقها دون المساس برصيد الإجازات الدورية للموظف، قال في مقدمته ما يلي:

حددت المادة "23" مكرراً من المرسوم بالقانون رقم "15" لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية بأن: "تكون الإجازة الدورية لمدة خمسة وثلاثين يوماً في السنة تزاد إلى خمسة وأربعين يوماً للموظف الذي قضى في خدمة الدولة مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة".

ونظراً لقيام الجهات الحكومية باستنفاد رصيد الإجازات الدورية أولاً من الموظف المرافق للمريض الموفد إلى العلاج بالخارج ومن ثم منحه إجازة مرافق مريض بعد استنفاد كامل رصيده من الإجازات الدورية ونظراً لأن الإجازة الدورية هي حق أصيل للموظف له أن يتمتع بها خلال العام أو أن يحتفظ بها ضمن رصيد إجازاته، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

"إصدار مجلس الخدمة المدنية قراراً يكون بموجبه منح إجازة "مرافق مريض" لمن يستحقها دون المساس برصيد الإجازات الدورية للموظف، وألا يلزم المرافق للمريض العودة للكويت بعد انقضاء "6 أشهور" لتوقيع مباشرة عمل والعودة لبلد العلاج في اليوم التالي ويكتفى بكتاب خطي من مكتب العلاج بالخارج أو السفارة."